

الجريدة الرسمية

نحن فيصل بن الحسين نائب جلالة الملك المعظم  
بمقتضى المادة ( ٣١ ) من الدستور  
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٠ / ٧ / ٢٠١٦  
نأمر بوضع النظام الآتي :-

نظام رقم (٩٧) لسنة ٢٠١٦

نظام معدل لنظام الضريبة الخاصة

المادة ١- يسمى هذا النظام ( نظام معدل لنظام الضريبة الخاصة لسنة ٢٠١٦ ) ويقرأ مع النظام رقم (٨٠) لسنة ٢٠٠٠ المشار اليه فيما يلي بالنظام الأصلي وما طرأ عليه من تعديل نظاما واحدا ويعمل به اعتبارا من ٢١ / ٦ / ٢٠١٦ .

المادة ٢- تعدل المادة (٣) من النظام الأصلي بالغاء نص كل من البند (٣) والفقرتين (أ) و(ب) من البند (٤) الوارد فيها والاستعاضة عنه بما يلي:-

الرقم	السلعة/ الخدمة	وحدة الاستيفاء	الضريبة الخاصة
٣-	المسكرات والمشروبات الكحولية بما في ذلك الاتبذة والمشروبات المخمرة الأخرى	الليتر	٥٥٠٠ فلس
٤-	التبغ ومصنوعاته:- أ- تبغ ارجيلة ( الشيشة):- ١- التبناك ٢- المعسل.	١٠٠ غرام	١٢٠٠ فلس ٦٥٠ فلسا

٤٤١ فلسا مضايفا اليها المبالغ التالية:- فلس	علبة سعة (٢٠) سيجارة	ب- السجائر :- ١- المطروحة للاستهلاك المحلي وحسب سعر المستهلك بالفلس:-
٣٠٥		٩٥٠ فمانون
٣٢٧		١٠٠٠
٣٤٨		١٠٥٠
٣٧٠		١١٠٠
٣٩٢		١١٥٠
٤١٤		١٢٠٠
٤٣٥		١٢٥٠
٤٥٧		١٣٠٠
٤٧٩		١٣٥٠
٥٠١		١٤٠٠
٥٢٣		١٤٥٠
٥٤٥		١٥٠٠
٥٦٧		١٥٥٠
٥٨٨		١٦٠٠
٦١٠		١٦٥٠
٦٣٢		١٧٠٠
٦٥٣		١٧٥٠
٦٧٥		١٨٠٠
٦٩٧		١٨٥٠

٧٢٠		١٩٠٠	
٧٤٣		١٩٥٠	
٧٦٢		٢٠٠٠	
٧٨٤		٢٠٥٠	
٨٠٥		٢١٠٠	
٨٢٧		٢١٥٠	
٨٤٩		٢٢٠٠	
٨٧١		٢٢٥٠	
٨٩٤		٢٣٠٠	
٩١٦		٢٣٥٠	
٩٣٨		٢٤٠٠	
٩٦٠		٢٤٥٠	
٩٨٢		٢٥٠٠	
١٠٠٤		٢٥٥٠	
١٠٢٦		٢٦٠٠	
١٠٤٨		٢٦٥٠	
١٠٧٠		٢٧٠٠	
١٠٩٢		٢٧٥٠	
١١١٤		٢٨٠٠	
١١٣٦		٢٨٥٠	
١١٥٨		٢٩٠٠	
١١٨٠		٢٩٥٠	
١٢٠٢		٣٠٠٠ فما فوق	

